

محضر اجتماع

مجلس الإدارة رقم (2022/4) لشركة بورسعيد
للتنمية الزراعية والمقاولات (ش.م.م.)
المنعقد يوم الخميس الموافق 2022/6/23 م

عقد اجتماع مجلس إدارة شركة بورسعيد للتنمية الزراعية والمقاولات "ش.م.م." بناء على الدعوة الموجهة
من السيد / أحمد بن محمد بن عبد العزيز السنان رئيس مجلس الإدارة وذلك في تمام الساعة الثانية والنصف ظهرا
اليوم الخميس الموافق 2022/6/23 م
وقد حضر الاجتماع كل من السادة :-

- 1- السيد / أحمد بن محمد بن عبد العزيز السنان رئيس مجلس الإدارة
- 2- السيد / احمد السعيد محمد عجاج العضو المنتدب
- 3- السيد / يوسف عبدالله عبدالله الحمادى نائب رئيس مجلس الإدارة
- 4- السيد/ ضياء الدين محمد رضا مصطفى عضو مجلس الإدارة

* وقد وافق الحاضرون على أن يكون الحضور - عن طريق الأنترنت - وأن يكون التصويت على بنود الاجتماع إلكترونيا عن طريق الأنترنت - وحيث أن السيد رئيس مجلس الإدارة خارج البلاد وافق الحضور على ان يوقع على محضر المجلس بالنيابة عنه السيد / يوسف عبدالله عبدالله الحمادى بصفته نائب رئيس مجلس الإدارة

- وحيث أنه قد اكتمل النصاب القانوني للاجتماع - وقد وافق الحاضرون بالأجماع على :-
- تعيين الأستاذة/ أسراء محمود محمد - أمين سر الاجتماع وقد بدأ مناقشة جدول الاعمال .

أولا : عرض ومناقشة اعتماد تقرير الأفصاح (نموذج 48) الخاص بالمادة رقم (3) من النظام الأساسي للشركة وتفويض السيد رئيس مجلس الإدارة بالسير في اجراءات التعديل ودعوة السلطة المختصة للنظر في التعديل :-


القرار الأول :-

تم الموافقة بالأجماع على اعتماد تقرير الأفصاح (نموذج 48) الخاص بتعديل المادة رقم 3 من النظام الأساسي للشركة وتفويض السيد رئيس مجلس الإدارة - والسيد نائب رئيس مجلس الإدارة - والسيد العضو المنتدب- أو من يفوضونه بالسير في اجراءات التعديل ودعوة الجمعية العمومية الغير عادية للنظر في التعديل - هذا وقد ألتزم مجلس الإدارة بنشر تقرير معدل في حالة قيام الجمعية العامة بتعديل مقترح مجلس ادارة الشركة .

رئيس الاجتماع

أمين السر

يوسف عبدالله عبدالله الحمادى



إسراء محمود



بورسعيد للتنمية الزراعية والمقاولات

بورسعيد للتنمية الزراعية والمقاولات

ش.م.م

ثانيا : عرض ومناقشة تعديل المادة رقم (2) من النظام الأساسي للشركة :-

القرار الثاني:-

تم الموافقة بالأجماع على تفويض السيد العضو المنتدب أو من يفوضه للسير في إجراءات تعديل المادة رقم (2) من النظام الأساسي للشركة - وذلك بعد العرض على الجمعية العمومية الغير عادية - واخذ كافة الموافقات من كافة الجهات الحكومية والرقابية - لتكون كالتالى :-

المادة (2) بعد التعديل المقترح	المادة (2) قبل التعديل
اسم الشركة هو : ركاز القابضة للاستثمار شركة مساهمه مؤسسه وفقا لاحكام القانون المصري	اسم الشركة هو : بورسعيد للتنمية الزراعية والمقاولات شركة مساهمه مؤسسه وفقا لاحكام القانون المصري


ثالثا : عرض ومناقشة تعديل المادة رقم (3) من النظام الأساسي للشركة :-

القرار الثالث:-

تم الموافقة بالأجماع على تعديل المادة رقم (3) من النظام الأساسي وتفويض السيد العضو المنتدب أو من يفوضه للسير في إجراءات تعديل المادة رقم (3) من النظام الأساسي للشركة - وذلك بعد العرض على الجمعية العمومية الغير عادية - وسيتم ادراج التعديل وفقا لنموذج الشركات الخاضعه لقانون 95 لسنة 1992 - وذلك بعد أخذ موافقة الهيئة العامه للرقابه الماليه - لتكون كالتالى :-

رئيس الاجتماع

يوسف عبدالله الحماوى



أمين السر

إس.م.م

المادة (3) قبل التعديل :-

- 1- تجارة الاسمدة والمنتجات الزراعية والمعدات الزراعية
 - 2- استصلاح الاراضى وتقسيمها وبيعها (وذلك أكثر من الف فدان وأقل من عشرين الف فدان)، وبيع وشراء الاراضى والعقارات والاراضى الزراعية
 - 3- المقاولات العامة والمتكاملة والمتخصصة واعمال البنية التحتية ورصف الطرق
 - 4- التجارة العامة
 - 5- تجارة المخلفات بكامل أنواعها و إعادة تدويرها و تصنيعها
 - 6- الإتجار و البيع و الشراء و المشاركة و الإيجار في كافة الأراضى و المشروعات الصناعية و الزراعية و التجارية و العقارية و السياحية و العلاجية داخل و خارج جمهورية مصر العربية
 - 7 - إقامة وتشغيل مصنع لتصنيع البلاستيك و اللدائن.
 - 8- تجارة البلاستيك و اللدائن .
 - 9- إقامة وتشغيل مصنع لتجميع وتصنيع وتوزيع وتجارة الأجهزة الكهربائية والأجهزة المنزلية
- مع مراعاة ما ورد بقرار رئيس الجمهورية رقم 350 لسنة 2007 وقرار السيد رئيس الجمهورية رقم 356 لسنة 2008 ويجوز للشركة أن تكون لها مصلحة أو تشترك بأى وجه من الوجوه مع الشركات وغيرها التى تزاوّل أعمالا شبيهه بأعمالها أو التى قد تعاونها على تحقيق غرضها فى مصر أو فى الخارج كما يجوز لها أن تندمج فى الهيئات السابقة أو تشتريها أو تلحقها بها وذلك طبقا لأحكام القنون ولائحته التنفيذية

المادة (3) بعد التعديل المقترح :-

- 1- الأشتراك فى تأسيس الشركات أو زيادة رؤوس أموالها
- بمراعاة أحكام قانون سوق رأس المال يجوز للشركة أن تكون لها مصلحة أو تشترك بأى وجه من الوجوه مع شركات الأموال التى تزاوّل أعمال شبيهه لأعمالها أو التى قد تعاونها على تحقيق غرضها فى مصر أو فى الخارج كما يجوز لها أن تندمج فى هذه الشركات أو تشتريها أو تلحقها بها وذلك طبقا لأحكام القانون ولائحته التنفيذية

رئيس الأتماع

يوسف عبدالله الحمادى

بورسعيد للتنمية الزراعية والمقاولات
ش.م.م
س.ت : ٣٣٠٤ با.ض : ٠٧٤ / ٥٣١ / ٣٣٢
ت : ٠٦٦٣٢٣٤٧٧٢

أمين السر

إبراهيم محمد

رابعاً : عرض ومناقشة تعديل المادة رقم 4 من النظام الأساسي للشركة :-

القرار الرابع :-

تم الموافقة بالأجماع على تفويض السيد العضو المنتدب أو من يفوضه للسير في إجراءات تعديل المادة رقم 4 من النظام الأساسي للشركة - وذلك بعد العرض على الجمعية العمومية الغير عادية - واخذ كافة الموافقات من كافة الجهات الحكومية والرقابية لتكون كالتالي :-

المادة 4 بعد التعديل المقترح	المادة 4 قبل التعديل
<p>يكون المركز الرئيسي لادارة الشركة وموطنها في العنوان الاتي :- مركز الشركة الرئيسي في: التجمع الخامس شارع 3/4 عمارة 238 الدور الاول شقة 2 بجوار جهاز المدينة ويكون موقع ممارسة النشاط الاصناعي : احدي المناطق الصناعية المعتمدة بجمهورية مصر العربية فيما عدا منطقة شبه جزيرة سيناء فيلزم موافقة الهيئة مسبقا مع مراعاة ما ورد بقرار رئيس الوزراء رقم 350 لسنة 2007 ومراعاة قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم 356 لسنة 2008 والقانون رقم 14 لسنة 2012 وتقع المسؤولية كاملة علي عاتق الشركة في الحصول علي تراخيص مزاولة النشاط في هذا الموقع وعلي الاخص الحصول علي موافقة الهيئة العامة للتنمية الصناعية في حالة اقامة المشروع داخل او خارج المناطق الصناعية دون ادني مسؤولية علي الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة في هذا الشأن - موقع ممارسة باقي الانشطة : جميع انحاء الجمهورية فيما عدا منطقة شبه جزيرة سيناء فيلزم موافقة الهيئة مسبقا مع مراعاة ما ورد بقرار رئيس الوزراء رقم 350 لسنة 2007 ومراعاة قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم 356 لسنة 2008 ويجوز لمجلس الادارة ان ينشئ لها فروع او مكاتب او توكيلات في جمهورية مصر العربية او في الخارج فيما عدا منطقة شبه جزيرة سيناء والقنطرة شرق فيلزم موافقة الهيئة مسبقا علي فتح فروعها ومراعاة كافة القوانين</p>	<p>يكون المركز الرئيسي لادارة الشركة وموطنها في العنوان الاتي :- مركز الشركة الرئيسي في: 17 شارع الجمهورية وصفية زغلول - برج الجمهورية شقة 5 ويكون عنوانها الفرع كالتالي : التجمع الخامس شارع 3/4 عمارة 238 الدور الاول شقة 2 بجوار جهاز المدينة ويكون موقع ممارسة النشاط الاصناعي : احدي المناطق الصناعية المعتمدة بجمهورية مصر العربية فيما عدا منطقة شبه جزيرة سيناء فيلزم موافقة الهيئة مسبقا مع مراعاة ما ورد بقرار رئيس الوزراء رقم 350 لسنة 2007 ومراعاة قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم 356 لسنة 2008 والقانون رقم 14 لسنة 2012 وتقع المسؤولية كاملة علي عاتق الشركة في الحصول علي تراخيص مزاولة النشاط في هذا الموقع وعلي الاخص الحصول علي موافقة الهيئة العامة للتنمية الصناعية دون ادني مسؤولية علي الهيئة العامة للاستثمار والمناطق الحرة في هذا الشأن - موقع ممارسة باقي الانشطة : جميع انحاء الجمهورية فيما عدا منطقة شبه جزيرة سيناء فيلزم موافقة الهيئة مسبقا مع مراعاة ما ورد بقرار رئيس الوزراء رقم 350 لسنة 2007 ومراعاة قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم 356 لسنة 2008 ويجوز لمجلس الادارة ان ينشئ لها فروع او مكاتب او توكيلات في جمهورية مصر العربية او في الخارج فيما عدا منطقة شبه جزيرة سيناء والقنطرة شرق فيلزم موافقة الهيئة مسبقا علي فتح فروعها ومراعاة كافة القوانين</p>

رئيس الأجمعاع

يوسف عبدالله الحمادى

بورسعيد للتنمية الزراعية والمقاولات
ش.م.م
س.ت : ٢٢٠٤ / بد.ض : ٠٧٤ / ٥٣١ / ٢٢٢
ت : ٠٦٦٣٢٣٤٧٧٢

أمين السر

إبراهيم

خامسا: عرض ومناقشة دعوة الجمعية العمومية الغير العادية

القرار الخامس:-

تم الموافقة بالأجماع على دعوته الجمعية العامة غير العادية في فرع الشركة الكائن بالتجمع الخامس شارع 4/3 عماره 238 الدور الأول شقه 2 بجوار جهاز المدينة وذلك بتاريخ الخميس الموافق 2022/7/21 في تمام الساعه الثانية والنصف ظهرا للإنعقاد للنظر في جدول الأعمال :-

1- عرض ومناقشة الخروج من مظله القانون رقم 159 لسنة 1981 ولائحة التنفيذية والدخول تحت مظلة القانون رقم 95 لسنة 1992 ولائحة التنفيذية

2- عرض ومناقشة تعديل مواد النظام الاساسى للشركة ليتوافق مع القانون رقم 95 لسنة 1992 ولائحة التنفيذية

3- عرض ومناقشة تعديل المادة رقم (2) من النظام الأساسى والخاصه بتعديل أسم الشركة

4- عرض ومناقشة تعديل المادة رقم (3) من النظام الأساسى والخاصه بغرض الشركة

5- عرض ومناقشة تعديل المادة رقم (4) من النظام الأساسى والخاصه بتغيير المقر الرئيسى للشركة واغلاق مقر الشركة ببورسعيد .

6- عرض ومناقشة تفويض السيد العضو المنتدب (بصفته) أو من يفوضه فى إنهاء كافة الإجراءات القانونية أمام كافة الجهات الحكومية والرقابية وتغيير كافة مايلزم من مواد النظام الأساسى ليتوافق مع القانون رقم 95 لسنة 1992 ولائحة التنفيذية

7- عرض ومناقشة تفويض السيد العضو المنتدب (بصفته) أو من يفوضه فى إنهاء كافة الإجراءات القانونية أمام كافة الجهات الحكومية والرقابية وتغيير كافة مايلزم من مواد النظام الأساسى وذلك تجاه ما يخص بتغيير أسم الشركة أو تعديل أسم الشركة وكذلك تغيير مقرها الرئيسى إذا استدعى الأمر ذلك

- وفى حالة عدم اكمال النصاب القانونى لانعقاد الجمعية العامة الغير عادية يكون الاجتماع الثانى يوم الاحد الموافق 2022/7/31 بمقر فرع الشركة الكائن بالتجمع الخامس شارع 4/3 عماره 238 الدور الأول شقه 2 بجوار جهاز المدينة فى تمام الساعه الثانية والنصف ظهرا.

رئيس الاجتماع

يوسف عبدالله الحمادى

بورسعيد للتنمية الزراعية والمقاولات

ش.م.م

س.ت : ٣٣٠٤ ب.ض : ٠٧٤ / ٥٣١ / ٣٣٢

ت : ٠٦٦٣٢٣٤٧٧٢

أمين السر

إبراهيم

القرار السادس :-

تم الموافقة بالأجماع على تفويض كلا من الأستاذ/ حماده بدرى أحمد ، الأستاذ/ أحمد أشرف حامد ، الأستاذ /كريم علي محمد ، والأستاذ / مصطفى دسوقي أحمد ، والأستاذ / محمود البدرى محمود - والأستاذ /عمر سيد علي - والأستاذ /محمد سيد عبد الفتاح والأستاذ/ محمود عبد الشافي سيد - والأستاذ / محمد محمد عيد مخيمر منفردين أو من ينوب عنهم في إتخاذ كافة الإجراءات القانونية في شأن إخطار الجهات الإدارية بقرارات مجلس الإدارة الصادرة بتاريخ اليوم ولسيادتهم الحق في إدخال أية تعديلات تراها تلك الجهات على القرارات المشار إليها بما يتفق وأحكام القانون وفي إعتداد المحاضر أمام الهيئة العامة للإستثمار والمناطق الحرة ولهم الحق في التوقيع منفردين نيابة عنا أمام الشهر العقاري والتوثيق ولهم الحق في التأشير بما يلزم أمام السجل التجاري والغرفة التجارية والتعامل مع مصلحة الضرائب وإستلام وتسليم المحاضر أمام جميع الجهات والهيئات.


- وقد تم التصويت الإلكتروني على بنود الأجماع


- وقد إنتهى الإجتماع حيث كانت الساعة الثالثة والنصف عصرا من ذات اليوم .

أمين السر



رئيس الأجماع





إقرار

أقر أنا / يوسف عبدالله عبدالله الحمادى بصفتى رئيس الأجماع بأنني مسنول مسنولية قانونية كاملة عن صحة ما ورد في هذا المحاضر من بيانات ووقائع وإجراءات إنعقاد وذلك في مواجهة الغير والمساهمين أو الشركاء بالشركة و الهيئة العامة للإستثمار .

رئيس الأجماع



